

مرسوم رقم (52) لسنة 2018 بالتصديق على بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ 2018 / 52

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في السادس والعشرين من شهر رمضان عام 1439 هجرية، الموافق للعاشر من شهر يونيو عام 2018 ميلادية،
وعلى اقتراح نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

دوّد على بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، المعتمد بالدورة الخامسة لمؤتمر الدول الأعضاء في اتفاقية منظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ، بتاريخ 12/11/2012، بمدينة سيؤل، المرفق نصه بهذا المرسوم، وتكون له قوة القانون، وفقاً للمادة (68) من الدستور.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية